



**جامعة المنوفية**  
**كلية الطب**  
**المستشفيات الجامعية**



**مشروع قانون المستشفيات الجامعية الجديد**

نظرا للتطور الكبير في مجال تقديم الخدمة الطبية وزيادة عدد الأسرة في المستشفيات الجامعية إضافة إلى الوفرة من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب فإن ذلك يتطلب إعادة النظر في قرار رئيس الجمهورية بشأن تنظيم العمل بالمستشفيات الجامعية رقم ٣٣٠٠ لسنة ١٩٦٥.

**المادة الأولى :-**

**تعريف المستشفيات الجامعية و تبعيتها و أهدافها :-**

**المستشفيات الجامعية**

هي المنشآت الطبية التي تقدم خدمات طبية تعليمية أو بحثية أو تدريبية أو علاجية وتلك المنشآت الطبية تشمل المستشفيات المنشأة كوحدات ذات طابع خاص بسمي مستشفى أو مركز أو وحدة .  
وتكون المستشفيات الجامعية بالجامعات خاضعة لقانون التعليم العالي وحدة مستقلة في النواحي الفنية والمالية والإدارية و تخضع للإشراف المباشر لعميد الكلية أو المعهد وتعتبر جزء لا يتجزأ من الكلية أو المعهد .

**و تعمل المستشفيات الجامعية علي تحقيق الأهداف الآتية .**

**- الهدف التعليمي والتدريبي :**

تنفيذ سياسات القطاع الصحي بالجامعة في التعليم والتدريب لتحقيق مخرجات التعلم المستهدفة لسد حاجة المواطنين في جميع مجالات الخدمة الطبية .

**- البحث العلمي :**

توفير الإمكانيات اللازمة للقيام بالأبحاث العلمية المتطورة حسب خطة موضوعة.. طبقا لخطة الدولة في ترسيخ العلم في المجتمع .

**- الهدف العلاجي :**

المساهمة مع وزارة الصحة بصورة فعالة في توفير الرعاية الصحية للمواطنين خاصة الخدمات الصحية المتقدمة والعمل علي رفع مستوى هذه الخدمات في كل فروع التخصصات الطبية .

**المادة الثانية :-**



## جامعة المنوفية

### كلية الطب

## المستشفيات الجامعية



المجلس الاعلي للمستشفيات الجامعية : هو مجلس تنسيقي للمستشفيات الجامعية وهو احد مجالس المجلس الاعلي للجامعات و يقوم علي رسم السياسات العامة لعمل المستشفيات الجامعية .

وضع الضوابط والأطر العامة التي تتضمن التنسيق والتعاون بين المستشفيات الجامعية الأعضاء بما يضمن حسن استغلال الموارد وتنميتها بالمستشفيات الجامعية .  
إبداء الرأي ووضع النظم العامة لتطوير وتقييم الأداء بالمستشفيات الجامعية .  
إبداء الرأي فيما يعرضه عليه وزير التعليم العالي أو الجامعات فيما يتعلق بالموضوعات التي تدخل في اختصاصه .

### المادة الثالثة :-

يشكل بكل جامعة مجلس للشئون الصحية يرأسه احد أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب ممن له خبرة سابقة في إدارة المستشفيات و يتولي نفس مهام المجلس الاعلي للمستشفيات في نطاق جامعته و يشمل تشكيل المجلس ممثلي كافة مقدمي الخدمات الصحية بالجامعة و يكون رئيس المجلس مسئولاً عن التنسيق بينهم و من ضمن مسؤولياته التخطيط و المتابعة و الاعتماد.

### المادة الرابعة :-

يكون للمستشفيات الجامعية مجلس إدارة يرأسه عميد الكلية/المعهد وأمينه المدير التنفيذي للمستشفيات الجامعية .

### المادة الخامسة :-

يكون مجلس إدارة المستشفيات هو المهيمن على شئون المستشفيات وتصريف أمورها ووضع السياسة التي تحقق أغراضها من الناحية الفنية و المالية و الإدارية.

### المادة السادسة :-

يتم اختيار المدير التنفيذي للمستشفيات من بين أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب أو المعهد بناءً على ترشيح عميد الكلية أو المعهد ويصدر قرار من رئيس الجامعة بتعيينه لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة .



Menoufia Faculty of Medicine  
Accredited

## جامعة المنوفية

### كلية الطب

## المستشفيات الجامعية



و يختص المدير التنفيذي للمستشفيات الجامعية بإدارة المستشفيات وتصريف شئونها وتنفيذ قرارات مجلس إدارة المستشفيات في ضوء السياسة العامة الموضوعة لتحقيق أغراضها وفي ضوء اللوائح المعمول بها .

### المادة السابعة :-

### تعريف الأطباء العاملين بالمستشفيات الجامعية .

وظيفة الطبيب المقيم وهي وظيفة مدرجة بموازنة المستشفيات الجامعية وتشغل بصفة مؤقتة لمدة سنة قابلة للتجديد لخمس سنوات علي الأقل ( أو بعدد من السنوات يحدده المجلس المصري للتخصصات الطبية) و يعين الطبيب المقيم في تلك الوظيفة من أوائل الخريجين بكليات الطب وفقاً للشروط المبينة بالقوانين واللوائح التنفيذية المنظمة لذلك .

تطبق علي العاملين بالقطاع الصحي بالجامعة ما يطبق علي نظرائهم بوزارة الصحة. يلتزم أعضاء هيئة التدريس بالعمل بالمستشفيات الجامعية لتنفيذ البرامج التدريبية و التعليمية علي النحو الذي تنظمه اللائحة التنفيذية.

### المادة الثامنة :-

تخصص أدولة طبقاً للدستور جزء من الموازنة العامة للمستشفيات الجامعية وتحدد هذه الموازنة حسب الخدمة المقدمة للمرضى وعددهم وتكلفه التدريب للأطباء والبحث العلمي طبقاً لمشروع الموازنة المقترح . تدفع التكلفة الفعلية للخدمة المقدمة للمرضى بواسطة المستشفيات من التأمين الصحي أو العلاج علي نفقة الدولة أو أي جهة تأمينية أخرى مع الإلتزام بالعلاج المجاني للمرضى غير القادرين و الغير مؤمن عليهم.

تقبل التبرعات و الهبات من الهيئات والأفراد طبقاً لأحكام القانون.

### المادة التاسعة :-

إنشاء مكتب للمتابعة والتدقيق الذاتي داخل كل مستشفى جامعي ويكون مهمته تقديم تقرير دوري منتظم بصفة مباشرة لمجلس الإدارة .

### المادة العاشرة :-



Menoufia Faculty of Medicine  
Accredited

## جامعة المنوفية كلية الطب المستشفيات الجامعية



يلغي العمل بكل القوانين السابقة و الخاصة بتنظيم العمل بالمستشفيات الجامعية فور صدور هذا القانون (لائحة ٣٣٠٠ لسنة ٦٥, قانون ٤٩ لسنة ٧٢ و قانون ١١٥ لسنة ٩٣).

### **المادة الحادية عشر :-**

الإلتزام بصورة فعالة في توفير الرعاية الصحية للمواطنين خاصة الخدمات الصحية المتقدمة والعمل علي رفع مستوي هذه الخدمات في كل فروع التخصصات الطبية و يشمل ذلك مشاركة وزارة الصحة في تقديم الخدمات الصحية مع التدريب للكوادر الطبية في الوزارة وذلك طبقاً لبروتوكولات تعاون بين وزارة الصحة والمستشفيات الجامعية.

### **المادة الثانية عشر :-**

تصدر اللائحة التنفيذية من الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي بعد موافقة المجلس الأعلى للجامعات.